

الآليات الشرعية والقانونية لحماية الأسرة من ظاهرة التفكك

**Juristic and legal mechanisms to protect the family from the phenomenon
of family disintegration**

قيطة حياة: طالبة دكتوراه

Guitta Hayat

جامعة وهران

University of Oran

تاريخ القبول: 2020/11/20

تاريخ الإرسال: 2020/10/30

ملخص: الكلمات المفتاحية

Summary

The family is the basis of society. Its righteousness is correct and its corruption corrupts society. Love, mercy and cooperation are considered among the most important components of an ideal family. Therefore, the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him, said, "Look at it, for it is better for it to be served between you," and this request was starting in the sermon. However, problems may plague the family and understanding between spouses becomes difficult, causing disharmony and disintegration that negatively affect all individuals, especially children, so it was necessary to know the treatment and mechanisms established by Islamic law and Algerian law to eliminate the phenomenon of disintegration.

إنّ الأسرة هي اساس المجتمع فبصلاحها يصلح ويفسادها يفسد المجتمع، وتعتبر المودة والرحمة والتعاون من أهم مقومات الاسرة المثالية، لذا قال رسول صلى الله عليه وسلم «انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا»¹، وكان هذا الطلب ابتداء في الخطبة. ولكن قد تعصف المشاكل بالأسرة ويصبح التفاهم بين الزوجين صعبا فيحدث التنافر والتفكك الذي يؤثر سلبا على كل الافراد وبخاصة الأطفال، لذا كان من الضروري معرفة العلاج والآليات التي كرستها الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري للقضاء على ظاهرة التفكك.

الكلمات المفتاحية: التفكك الأسري - قانون الأسرة - الآليات الشرعية - الآليات القانونية - الطلاق

:words Key

Family disintegration - family law
- legal mechanisms - legal
mechanisms - divorce

مقدمة :

الخلافات العائلية، وتصدع الروابط الاجتماعية، لذا اهتم الإسلام بالحديث عن هذه الظاهرة وبين الآليات اللازمة، وذلك للحفاظ على الأسرة من الهدم، وحماية لها من الانحلال، وإبعادًا لكل زوجين مختلفين عن ساحة الطلاق وأضراره، وصيانة للأطفال من التشرد والضياع، وهذه المقاصد نفسها التي جاء القانون الوضعي الجزائري لتكريسها وتطبيقها.

وفي بحثنا هذا سوف نتناول الحديث عن الآليات الشرعية والقانونية لحماية الأسرة من ظاهرة التفكك مجيين بذلك عن إشكالية مهمة وهي ما هو الدور المنوط للنصوص الشرعية والقانونية في حماية الأسرة من التفكك؟ وما هي الآليات التي جاءت بها الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي في هذه الجزئية؟ معتمدين في الإجابة عن هذه الإشكاليات وغيرها على المنهج المقارن والمنهج الاستقرائي للنصوص الشرعية والقانونية.

2. مفهوم التفكك الأسري من الناحية الشرعية والقانونية

إنّ هذا المصطلح له عدة تسميات فقد يقصد به التفكك العائلي كما قد يسمى التصدع الأسري أو الاسرة المحطمة، وهذا الاختلاف في المصطلحات لا يخرجها عن كونها تشترك في ذات المعنى المقصود.

ويحدث التفكك في الغالب نتيجة أسباب مختلفة فقد يكون التفكك بوفاة أحد الوالدين أو كليهما، أو يكون

بعد بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا وعلى آله وصحبه أجمعين أمّا بعد: إنّ من أهداف الزواج تحقيق الأُنس والراحة والطمأنينة بين الزوجين وهي الخاصية التي تلتصق بعقد الزواج لقوله تعالى (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (الروم 21). وإنّ حفاظ الوالدين على تماسك الأسرة له الأثر الفعال في بناء مجتمع سوي ولهذا يعد البيت الركيزة الأساسية للتربية والمؤثر الأول في بناء مجتمع سوي.

وللوصول بالأسرة إلى هذا المستوى وضع الحق تبارك وتعالى حق كل فرد من الأفراد، وواجباته، وأصبحت حقوق الزوجة واضحة وحقوق الزوج معروفة، وأرسيّت بذلك الأعمدة الرئيسية لسعادة عش الزوجية، فإذا ما أهدم ركن من أركان سعادة الأسرة كأن تقصر الزوجة في أداء واجباتها أو يقصر الزوج في أداء ما عليه، دبت الخلافات وعصفت مشاكل الحياة ببناء الأسرة وأدى ذلك إلى التنافر فتفتني الغاية المرجوة من الزواج.

ولا شك أنّ الخلافات الزوجية مشكلة واقعية لا يخلو منها عصر ولا يسلم من خطرهما مجتمع، ولا تحول دون وقوعها الثقافات، كما أنّ الخلافات الزوجية تسبب في تخلخل العلاقات الزوجية المتينة وتفاقم

الأطفال، حتى تمكنهم من القيام، بتوجيههم وضبطهم، ليصبحوا أشخاصا يتصرفون بطريقة اجتماعية"⁵.

وفي الاصطلاح الشرعي: هي الجماعة المعتبرة نواة المجتمع، والتي تنشأ برابطة زوجية بين رجل وامرأة ثم يتفرع عنها الأولاد، وتظل ذات صلة وثيقة بأصول الزوجين من أجداد وجدات، وبالقرابة القريبة من الأحفاد والأنساب⁶.

وفي الاصطلاح القانوني: جاء تعريف الأسرة في المادة 2 من ق أ حيث جاء في نص المادة: "الأسرة هي الخلية الأساسية للمجتمع وتتكون من أشخاص تجمع بينهم صلة الرحم".

ومن مجمل هذه التعاريف نستطيع القول أنّ الأسرة تعتبر أول أشكال الترابط البسيطة، وهي تتحمل مسؤولية توفير الحاجات الضرورية لأفرادها من مأكّل ومأوى وتوفير الأدوات الأولية البسيطة وبذلك تقوم الأسرة بجميع الوظائف المرتبطة بإشباع حاجات أعضائها وتنظيم سلوكهم وتحديد أسلوب عملهم وطريقة حياتهم⁷.

2.2 مفهوم التفكك من الناحية اللغوية والاصطلاحية

التفكك من الناحية اللغوية: يقال فك الشيء فكاً: فصل أجزائه، وفك الشيء يفكّه فكاً فانفكّ فصله. وفكّ الرهن يفكّه فكاً وافتكّه: بمعنى خلّصه، وفككث

بالطلاق، أو بالهجر، أو بتعدد الزوجات مع عدم القسم بينهم، أو غياب الزوج مدة طويلة.

وقبل التعرض إلى مفهوم التفكك الأسري لا بد لنا من التعرف على المفهوم اللغوي والاصطلاحى للأسرة بالإضافة إلى مفهوم التفكك في الفرع الثاني.

1.2 المفهوم اللغوي والاصطلاحى للأسرة

الأسرة لغة: هي الدرع الحصينة، فكل شيئين شددت أحدهما بالآخر برباط واحد فقد أسرتهما². وهذا التعريف اللغوي يدل على عمق العلاقة بين أفراد الأسرة الواحدة خاصة ما بين الزوج والزوجة والأولاد يكفي أنّها تعني الدرع الحصينة.

ومن الناحية الاصطلاحية: عرفت الاسرة عدة تعريفات خاصة من قبل علماء الاجتماع، لكونها النواة الأساسية لأيّ مجتمع يتحدد وجودها في نطاق أوضاع وظروف معينة يقرّها المجتمع³.

فعرّفت الأسرة عندهم بأنّها: "عبارة عن جماعة من الأفراد يرتبطون معا بروابط الزواج والدم..... ويتفاعلون معا وقد يتم التفاعل بين الزوج والزوجة، وبين الأب والأم، وبين الأم والأب والأبناء، ويتكون منهم جميعا وحدة اجتماعية تتميز بخصائص معينة"⁴.

وعرفت كذلك بأنّها "جماعة اجتماعية صغيرة تتكون عادة من الأب والأم وواحد أو أكثر من الأطفال، يتبادلون الحب ويتقاسمون المسؤولية، وتقوم بتربية

-تقوية الأساس الذي تبنى عليه الأسرة

إن الشريعة الإسلامية قد أعطت الحلول والآليات الكفيلة لتجنب المشاكل التي تعصف بالحياة الزوجية بالأخذ بعدة من التدابير التي تسبق الزواج والتي تعتبر قواما وأساسا لبناء الأسرة، ومن هذه التدابير التي تسبق الزواج والتي تعتبر ضمانا للحد من ظاهرة التفكك الأسري هي:

✓ **عدم الإكراه على الزواج:** يجب أن يكون هناك الرغبة الكاملة والرضا المطلق فلا يجوز أن تزوج امرأة بغير رضاها، ولا يكره رجل إلى العيش مع امرأة ينفر منها ولا يميل إليها، وفي هذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف إذنها قال أن تسكت"¹⁰ وقد أجمع جمهور الفقهاء على أن الرضا هو من شروط الزواج ولا يجب الإكراه في الزواج، فإذا كان الزواج مبني على رضا الطرفين فهذا ضمان نسبي لبناء أسرة سعيدة أساسها المحبة والتفاهم.

✓ **المواصفات التي يجب أن تتوفر في الزوج والزوجة:** عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها وجهالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك"¹¹. وقال أيضا: "إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرَّوْجُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيشٌ"¹²، فنجد أن الدين والخلق من أهم المواصفات التي يجب أن تتوفر في الزوجين، فلو تحرى

الشيء فانفك. ككتاب محتوم تُفكُّ خاتمه، وكما تُفكُّ الحنكين تفصل بينهما⁸.

التفكك من الناحية القانونية: لم يرد في القانون الجزائري تعريفا للتفكك الأسري وكل ما جاء الحديث عنه هو طريقة التفكك عن طريق الانفصال الكلي الطلاق، أو الجزئي بالهجر.

وبالجمع بين المفهومين الأسرة والتفكك يمكن أن نقول أنّ التفكك الأسري هو: "فشل واحد أو أكثر من أعضاء الأسرة في القيام بواجباته نحوها، مما يؤدي إلى ضعف العلاقات وحدوث التوترات بين أفرادها، وهذا يفضي إلى انفرط عقدها وانحلالها"⁹.

3. الآليات الشرعية لحماية الأسرة من التفكك**الأسري**

بالرجوع إلى الشريعة الإسلامية نجد أنّها قد اهتمت بلبناء الأسري وطريقة حمايته من خلال العديد من النصوص الشرعية من القرآن والسنة النبوية الشريفة، وهذه النصوص الشرعية قد أعطت الحلول والآليات اللازمة للقضاء على مشكله التفكك الأسري إن لم نقل أنّها قد أسست وأعطت طريقا لبناء مجتمع سوي خال من مثل هذه الآفات التي أصبحت تنخر في المجتمعات العربية عامة والمجتمع الجزائري على وجه الخصوص، ومن الآليات التي جاءت بها الشريعة الإسلامية نذكر منها ما يلي:

ولم تترك الشريعة الإسلامية الطلاق على مصراعية بل جعلت له ضوابط وأحكام حيث حددت عدد الطلقات بثلاثة كما قال تعالى: (الطلاق مرتان فإمساكٌ بمعروفٍ أو تسريحٌ بإحسانٍ) (البقرة: 229)، وغيرها من الضوابط جاءت من أجل الحفاظ على هذا الكيان وترك مجال للتفاهم بين الزوجين وحماية للأسرة من الانفصال والتفكك التام أو التفكك الناقص من خلال الهجر الذي وضع له أيضا أحكاما وضوابط.

ولعل الطلاق في حد ذاته يعتبر حلا لعدد من مشاكل التفكك الأسري، في حالة استحالة العيش في ظل أسرة واحدة، لأنه بدل أن ينشأ جيل يعيش الضغوطات الممارسة عليه من قبل الوالدين نتيجة عدم تفاهمها الأفضل أن يكون الطلاق الذي قد يبعد الأطفال عن مثل هذه المشاكل خاصة وإذا احترم كل شخص حقوقه وواجباته من نفقة وحضانة وولاية بعد الانفصال.

وبعد هذا العرض الموجز عن الآليات الشرعية لحماية الأسرة من التفكك لا بد لنا من التنويه إلى غيرها من الآليات مثلا: أن الشريعة الإسلامية قد قسمت الحقوق والواجبات بين الزوجين، إضافة إلى تسوية الأمور المادية بين الزوجين التي قد يدخلها النزاع فكل هذا قد تكفلت النصوص الشرعية بالحديث عنه.

4. الآليات القانونية لحماية الأسرة من التفكك

الأسري

كل مقبل على الزواج هذه المواصفات لكنا في غنى عن الحديث عن التفكك.

✓ **التكافؤ بين الزوجين:** سواء كان ذلك التكافؤ في السن والمستوى التعليمي والاجتماعي والاقتصادي فهو من عوامل الوقاية من الخلافات الأسرية التي قد تحدث عند التباين بين الزوجين في بعض ما ذكره أعلاه، ويدخل في هذا فهم وتطبيق الزوجين للحقوق والواجبات التي شرعها الإسلام لكل منهما.

✓ **اللجوء إلى الطلاق كآخر حل لعلاج التفكك:** جاء الإسلام وجعل للطلاق ضوابط ومراحل وفرصة للرجوع والمعاودة، لأن الطلاق في نظر الإسلام أبغض الحلال، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "أبغض الحلال إلى الله تعالى الطلاق"¹³، وقد أحل الله الطلاق بعد محاولات الصلح بين الزوجين عسى أن يكون هناك تفاهم ورجعة قال تعالى: "وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير" (النساء: 128)، وقال الله تعالى: (وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما) (النساء: 35)، فإن لم يجد كل ذلك في إصلاح ذات بينهما فقد تبين أنه لا مصلحة لأسرة ولا للأمة في هذا الارتباط، ومن ثم شرع الله الطلاق في أضيق الحدود دفعاً للمضار التي تنشأ من اجتماع الزوجين على بغض وكراهية¹⁴.

المودة والرحمة والتعاون وإحصان الزوجين والمحافظة على الزواج"، والمادة 9 من نفس القانون يقولها: "ينعقد الزواج بتبادل رضا الزوجين".

✓ النص على حقوق وواجبات كل من الزوجين:

جاءت المادة 36 من قانون الأسرة بجملة من الأفعال التي من شأنها أن تحد من مشاكل الأسر وتقضي على ظاهرة التفكك الأسري بكونها ملخصا لأهم الأسباب التي من شأنها أن تثير نزاعات بين الزوجين حيث نصت على ما يلي:

- "يجب على الزوجين المحافظة على روابط الزوجية وواجبات الحياة المشتركة المعاشة بالمعروف وتبادل الاحترام والمودة والرحمة.

- التعاون على مصلحة الأسرة ورعاية الأولاد وحسن تربيتهم، التشاور في تسيير شؤون الأسرة وتباعد الولادات.

- حسن معاملة كل منهما لأبوي الآخر وأقاربه واحترامهم وزيارتهم.

- المحافظة على روابط القرابة والتعامل مع الوالدين الأقربين بالحسنى والمعروف.

- زيارة كل منهما لأبويه وأقاربه واستضافتهم بالمعروف"

✓ النص على الاستقلالية المالية للزوجين:

إن القوانين الجزائرية على غرار التشريعات الوضعية المقارنة اهتمت بنظام الأسرة ويأتي في مقدمتها الدستور الذي نص في المادة 58 منه على أن الأسرة تحظى بحماية الدولة والمجتمع، كما تضمن كل من قانون الأسرة وقانون الحالة المدنية والقانون المدني قواعد لتنظيم وبناء الأسرة، فجاء في نص المادة 3 من ق أ: "تعتمد الأسرة في حياتها على الترابط والتكافل وحسن المعاشرة والتربية الحسنة وحسن الخلق ونبذ الآفات الاجتماعية"، فهذه المادة تعتبر كأساس قوي ومتين تبنى عليه الأسر إذ أنها اختصرت المقاصد من الزواج، أما قانون العقوبات فقد تضمن القواعد التي تكفل حماية الأسرة وتضمن احترام كافة حقوق أفرادها ومعاينة كل من يتعدى على هذه الحقوق أو يخل بما يلزمه من واجبات، ومن الآليات التي تكفل المشرع الجزائري بالتنصيص عليها في مختلف قوانينه:

✓ النص على التراضي في عقد الزواج:

كما وسبق وأن أشرنا أن الشريعة الإسلامية قد نبذت الإكراه في عقد الزواج وقلنا أن هذا الإجراء كفيل في إبعاد التفكك الأسري خاصة إذا كان كل من الزوجان نقتنع بالآخر وهذا الإجراء أيضا قد نص عليه القانون الجزائري من خلال قانون الأسرة التي جاء في وقد جاء النص على مسألة التراضي في عقد الزواج أيضا في قانون الأسرة الجزائري حيث جاء في نص المادة 4 من ق أ " الزواج هو عقد رضائي يتم بين رجل وامرأة على الوجه الشرعي، من أهدافه تكوين أسرة أساسها

بالضوابط الشرعية والقانونية للزواج التي ذكرناها سابقا،
وللحد من هذه الظاهرة وجب علينا ما يلي:

✓ واجب على كل من الزوجين أن يقوم بالدور
المنوط به، وأن يسعيا إلى نجاح هذه المؤسسة
الصغيرة من أجل بناء مجتمع قوي ومتماسك،
حيث أن العنف والتفكك الأسري لا يتركان إلا
الآثار السلبية على الفرد والعائلة بشكل خاص،
والمجتمع بشكل عام.

✓ السعي إلى حل المشكلات عن طريق التفاهم
والحوار بين الزوج والزوجة أو الوالدين والأبناء،
والابتعاد عن العنف لأنه لا يعالج المشاكل بل
يزيدها تعقيدا.

✓ تقوية الوازع الديني لدى جميع أفراد الأسرة
لأنه هو الوسيلة الفضلى لحل مشكلات المجتمع.

كما نعلم أن الأمور المادية يمكن أن تؤثر على
صفو الأسرة خاصة إذا كانت الزوجة عاملة، ويؤدي
ذلك إلى حدوث تنافر وخصام بين الزوجين، ولأجل
هذا نص المشرع الجزائري في المادة 37 من ق أ" لكل
من الزوجين ذمة مالية مستقلة عن ذمة الآخر غير أنه
يجوز للزوجين أن يتفقا في عقد الزواج أو في عقد رسمي
لاحق حول الأموال المشتركة بينهما التي يكتسبها
خلال الحياة الزوجية وتحديد النسب التي تؤول إلى كل
واحد منهما".

✓ تجريم الأفعال التي من شأنها المساس بترابط
الأسرة:

وقد جاء النص على هذه الأفعال التي من شأنها
المساس بترابط الأسرة وتؤدي إلى تفككها، في قانون
العقوبات في الباب الثاني حيث جاء في قسمه الخامس
من فصله الثاني الحديث عن العقوبات الخاصة
بالجنايات والجنح ضد الأسرة والآداب العامة من المواد
304 إلى غاية المادة 349، وقد خص بالذكر في القسم
الخامس العقوبات الناجمة عن ترك الأسرة حسب
المواد 330-331-332.

5. الخاتمة:

وفي خاتمة هذا البحث نقول أنّ مشكلة التفكك الأسري
أصبحت من المشاكل الاجتماعية الخطيرة التي أفرزها
التغير الاجتماعي السريع، وما صاحبه من آثار سلبية
أثرت على بناء وتركيب الأسرة، خاصة مع عدم الالتزام

¹⁵المصادر والمراجع:

- الكاساني, بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع, دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط2، سط 1406 هـ/1986م.
- محمد الخطيب الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج شركة سابي، بيروت- لبنان، د ط، سط 1374هـ/1955.
- محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط1، سط 1399هـ/1979م.
- القرآن
- ابن منظور، لسان العرب، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، سط 2003-1424هـ.
- الخليل الفراهيدي، كتاب العين، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، دذط، دذسط.
- الفيروز أبادي الشيرازي القاموس المحيط، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط2، سط 1420هـ/1999م.
- ابن قدامي، المغني، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان، دط، د ذسط
- أحمد محمد مبارك الكندري، علم النفس الأسري، مكتبة الفلاح، الكويت، ط2، سط 1412هـ/1996م.
- الدسوقي، حاشية الدسوقي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، سط 1417/1997م
- الزيلعي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، سط 1420هـ/2000م.
- سناء خولي، الزواج والعلاقات الأسرية، دار المعرفة الجامعية، الجزائر، سط 1979م.
- الشوكاني، نيل الأوطار، دار ابن الهيثم - القاهرة، دذط، سط 2004، ج6، ص632.
- فادية عمر الجولاني، دراسات حول الأسرة العربية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1995.

القوانين:

- قانون الأسرة: الأمر رقم 02/05 المؤرخ في 27 فبراير 2005، المعدل والمتمم للقانون 11/84 المؤرخ في 9 جويلية، 1984م.
- قانون العقوبات الجزائري: الأمر رقم: 156/66، المؤرخ في 18 صفر 1386هـ، الموافق ل8 يونيو 1966، الذي يتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم.

المقالات:

- أمينة الجابر، مقال: التفكك الأسري، الأسباب والآثار.
- صالح بن إبراهيم الصنيع، مقال عن: التفكك الأسري.
- محمد أحمد حسن القضاة، مقال: التفكك الأسري وأثره على الفرد والمجتمع، عمان - الأردن، 2015م.
- الباسين، أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث.

الهوامش:

¹³ - رواه أبو داود، كتاب الطلاق، باب في كراهية الطلاق، رقم 2178، ص 379، وابن ماجه، كتاب الطلاق، باب حدثنا سويد بن سعيد، رقم 2018، ج 1، ص 349. وقد ضعفه الألباني ينظر: محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط 1، سط 1399هـ/1979م، ج 7، ص 106، وقال الشوكاني: "فيه دليل على أنه ليس كل حلال محبوبا، بل ينقسم إلى ما هو محبوب وإلى ما هو مبغوض" ينظر: الشوكاني، نيل الأوطار، دار ابن الهيثم - القاهرة، دذط، سط 2004، ج 6، ص 632.

¹⁴ - أمينة الجابر، مقال: التفكك الأسري، الأسباب والآثار، من موقع: <http://library.islamweb.net>

15

- ¹ - أخرجه الترمذي، حديث رقم 1087 وأخرجه النسائي حديث رقم: 3235 .
- ² - ابن منظور، لسان العرب، مج 4، ص 21. الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين، المصدر السابق، مج 1، ص 69. الفيروز أبادي الشيرازي القاموس المحيط، مج 2، ص 6.
- ³ - فادية عمر الجولاني، دراسات حول الأسرة العربية، ص 11.
- ⁴ - سناء خولي، الزواج والعلاقات الأسرية، ص 34.
- ⁵ - أحمد محمد مبارك الكندري، علم النفس الأسري، ص 24.
- ⁶ - الزحيلي، الأسرة المسلمة في العالم، من موقع: <http://www.wasatyea.net>
- ⁷ - فادية عمر الجولاني، المرجع السابق، ص 16.
- ⁸ - ابن منظور، لسان العرب، المصدر السابق، ج 10، ص 475. الخليل الفراهيدي، كتاب العين، المصدر السابق، ج 5، ص 283.
- ⁹ - صالح بن إبراهيم الصنيع، مقال عن: التفكك الأسري، من موقع: <http://library.islamweb.net>
- ¹⁰ - رواه مسلم، من حديث أبي هريرة، باب: باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت، حديث رقم: 1419.
- ¹¹ - متفق عليه، أخرجه البخاري حديث رقم: 5090، ومسلم حديث رقم: 1466.
- ¹² - رواه الترمذي، حديث رقم: 1084.